والنصب والرفع اظهر والنصب اشهر ووجهه
حادثت المرء نفسه الحسنات عند البلغا بالعزيمة
مالم تتكلم به اي في القوليات باللسان علي وفق
ذلك او تعمل به في العمليات بالجوارح كذلك
ويجوز رفعه للمسلم مالم يتكلم ابدا او يعمل ابدا اي
فيواخذ واحينئذ بالكلام والعمل فقط ومحمل
انه يواخذ ايضا بحديث النفس ايضا وعليه
السبكي في الحلبيات واذا لم يحمل كلام ولا عمل فلا
مواخذة بحديث النفس مالم يبلغ حد الجزم
والا او خذ به حتى لو عزم علي ترك واجب او
فعل محرم ولو بعد سنين اثم وقال ابن العربي
رحمه الله خلق الله القلب يتاله مطويه مع الخواطر
يبالمه التي كل طارق عليها حاضرا وغايبا محالا
او جائزا حقا او باطلا معقولا او متخيلا ولله الحكمة
البالغة والحجة ~~الملحقة~~ الغالبة ثم عطف بفضله فعفي
عن كلما يخطر للمرء بقلبه حتى يكون به مرتبطا
وعليه عازما محققا يتكلم به في نفسه متكلما
وهو الكلام الحقيقي فان خالفه القول كان هذيانا
وفيه ان المجاوزة خصوصية لهذه الامة وانه اذا
حدث

حدث نفسه بطلاق ولم يتلفظ به لا يقع
وعليه الشافعي رحمه الله خلافا لمالك وانه اذا
عزم على الظهار فلا كفارة وانه لو حدث
نفسه في صلاته لم تبطل وغير ذلك

اللهم صلي علي سيد الابرار وزين المرسلين
الاخيار واكرم من اظلم عليه الليل واضا علي النهار
بالغدو والاصال صلاة دائمة بدوام الملك علي الدهر
يارب صلي علي سيدنا محمد نور ذاتك

ولسان حجتك وعروس مملكتك وسر اسرارك
وطراز ملكك وخزاين رحمتك وامام حضرتك
المتلذذ بتوحيدك انسان عين الوجود وطريق شريعتك
كل موجود عين اعيان خلقك والسبب في